وزارة التجارة والصناعة

(قطاع التجارة الداخلية)

قرار وزارى رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٨ «بالتفويض»

باعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة مطروح

للعام المالى ٢٠٠٧

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ الصادر فى ٢٠٠٢/١/٣١ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاصات ؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة مطروح جلسة ٢٠٠٨/٦/٢ باعتماد الحساب الختامى للغرفة عن العام المالى ٢٠٠٧ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٨/٩/١٤ ؛

قـــرر :

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة مطروح عن العام المالى ٢٠٠٧ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٣٨٧٠٨٢,٩٩ ج (فقط ثلاثمائة وسبعة وثمانون ألفًا واثنان وثمانون جنيهًا وتسعة وتسعون قرشًا لا غير) وبلغت جملة المصروفات

مبلغ ٢٩ ,٢٤٤٣٨٨ ج (فقط مائتان وأربعة وأربعون ألفًا وثلاثمائة وثمانية وثمانون جنيهًا وتسعة وعشرون قرشًا لا غير) وبلغت زيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ٧٠ ,١٤٢٦٩٤ ج (فقط مائة واثنان وأربعون ألفًا وستمائة وأربعة وتسعون جنيهًا وسبعون قرشًا لا غير) أضيفت إلى الاحتياطى العام الذى بلغ فى ٢٠٠٧/١٢/٣١ مبلغ ١٨ ,١٢٢٤٤٨٤ ج (فقط مليون ومائتان وأربعة وعشرون ألفًا وأربعمائة وأربعة وثمانون جنيهًا وثمانية عشر قرشًا لا غير) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠٠٨/٩/١٤

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء / حمزة البرى